بسم الله الرحمن الرحيم

الدرس الخامس عشر: من باب في الحدود من منتقى ابن الجارود رحمه الله

818 - حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: أنا ابن وهب، قال: سمعت ابن جريج، يحدث عن أبي الزبير، عن جابر ، رضي الله عنه " أَنَّ رجلا، زنى، فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم فجلد الحد، ثم أخبر أنه قد كان أحصن فأمر به فرجم قال أبو محمد: رواه عثمان بن عمر، وأبو عاصم، وغيرهما، فقالوا: إن رجلا زنى فجلد ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم

819 - حدثنا علي بن خشرم، قال: أنا عيسى يعني ابن يونس، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، رضي الله عنه قال: جاء ماعز الأسلمي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إني قد زنيت، فأعرض عنه حتى قال ذلك أربع مرات، فقال: «اذهبوا به فارجموه » ، فذهب فلما رجم وجد من الحجارة فر يشتد، فمر برجل معه لحي بعير فضربه فقتله، فذكروا فراره للنبي صلى الله عليه وسلم حين وجد مس الحجارة فقال النبي صلى الله عليه وسلم» : أفهلا تركتموه؟ »

820 - حدثنا الربيع بن سليمان، قال: ثنا ابن وهب، قال: أني سليمان بن بلال، عن عمرو، مولى المطلب، عن عكرمة، عن ابن عباس، رضي الله عنهما أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به»

سجل هذا الدرس في مكة المكرمة _ بطحاء قريش _

ليلة الاثنين 18 شوال 1439 هجرية